



Distr.: General
17 March 2023
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة والعشرين، المعقودة في شرم الشيخ
في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

إضافة

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة والعشرين

المحتويات

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف

الصفحة	المقرر
2	المقرر 24/م أ-27 الاستعراض الوسيط لتنفيذ خطة العمل الجنسانية.....
7	المقرر 25/م أ-27 مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة.....
9	المقرر 26/م أ-27 المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.....
17	المقرر 27/م أ-27 المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.....
	القرار
19	القرار 1/م أ-27 الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية مصر العربية ولسكان مدينة شرم الشيخ.....
19	قرار مقدم من الإمارات العربية المتحدة.....



المقرر 24/م أ-27

الاستعراض الوسيط لتنفيذ خطة العمل الجنسانية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررات 36/م أ-7، و1/م أ-16، و23/م أ-18، و18/م أ-20، و1/م أ-21، و21/م أ-22، و3/م أ-23، و3/م أ-25، و20/م أ-26، واتفاق باريس، وحزمة كاتوفيتسه المناخية،

وإن يعترف بالدور الهام لبرنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية⁽¹⁾ في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في عملية الاتفاقية الإطارية،

وإن يسلم بأن مشاركة المرأة واضطلاعها بدور قيادي على نحو كامل وهادف وقائم على المساواة في جميع جوانب عملية الاتفاقية الإطارية، وفي صنع السياسات والإجراءات المتعلقة بالمناخ على الصعيدين الوطني والمحلي، أمر بالغ الأهمية في تحقيق الأهداف المناخية الطويلة الأمد، ملاحظاً أهمية إدماج المنظور الجنساني في كل مسار من مسارات عمل عملية الاتفاقية الإطارية،

وإن يلاحظ مع التقدير الاشتراكات الواردة دعماً للعمل المضطلع به منذ بدء تنفيذ برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية،

1- يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأمانة لاتباع نهج جامع في التصدي للتحديات الناشئة عن جائحة مرض فيروس كورونا 2019 من خلال التواصل المتكرر مع الأطراف وجهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ وتنظيم حلقات عمل عبر الإنترنت لإنجاز الأنشطة التي كُلفت بها؛

2- يُعبر مع القلق بالأزمة التي لم يسبق لها مثيل والناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا لعام 2019، والطابع المتفاوت للتصدي لهذه الجائحة على الصعيد العالمي، والآثار المتعددة الأوجه للجائحة في جميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك تعميق أوجه عدم المساواة التي كانت قائمة من قبل، ومنها عدم المساواة بين الجنسين، وجوانب الضعف الناجمة عن ذلك، مما أثر سلباً على تنفيذ خطة العمل الجنسانية، وأثر سلباً على التنفيذ الفعال للعمل المناخي المراعي للمنظور الجنساني، ويحث الأطراف على التعجيل بجهودها الرامية إلى النهوض بتنفيذ برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية؛

3- يحيط علماً بالتقرير التجميعي والتوليقي للأمانة عن الممارسات الجيدة لإدماج المنظور الجنساني في عمل الهيئات المنشأة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية⁽²⁾، ويلاحظ مع التقدير عمل الهيئات المنشأة في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والمساهمة في تنفيذ خطة العمل الجنسانية، بما في ذلك على الصعيد الوطني؛

4- يحيط علماً بالتقرير التجميعي للأمانة عن أبعاد وأمثلة آثار تغير المناخ المتميزة جنسانياً، ودور المرأة كعامل من عوامل التغيير والفرص المتاحة للمرأة⁽³⁾، ويشجع الأطراف والمنظمات ذات الصلة على تعزيز استخدام البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والتحليل الجنساني في تنفيذ السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية؛

(1) المقرر 3/م أ-25.

(2) FCCC/SBI/2022/INF.5.

(3) FCCC/SBI/2022/7.

- 5- يحيط علماً مع التقدير بالتقرير غير الرسمي للأمانة عن حلقة العمل التي عقدت أثناء الدورة بشأن دور جهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ⁽⁴⁾، وإذ يضع في اعتباره ما يتسم به عمل جهات التنسيق هذه ودورها من طابع متطور وموجه من الأطراف، يحيط علماً أيضاً مع التقدير بتحديد عوامل التمكين لتيسير أداء جهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ لدورها، وفقاً للظروف الوطنية؛
- 6- يحيط علماً كذلك مع التقدير بالتقرير التوليقي للأمانة عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطة العمل الجنسانية، ومجالات التحسين، والأعمال الأخرى التي يتعين الاضطلاع بها⁽⁵⁾؛
- 7- يحيط علماً بالورقة التقنية التي أعدتها منظمة العمل الدولية والتي تستكشف الصلات بين العمل المناخي المراعي للمنظور الجنساني والانتقال العادل من أجل تعزيز الفرص الشاملة للجميع في اقتصاد منخفض الانبعاثات⁽⁶⁾ ويدعو منظمة العمل الدولية إلى النظر في إمكانية تنظيم حلقة عمل أو حوار يركز على نفس الموضوع؛
- 8- يرحب بالمساهمات المتعلقة بالشؤون الجنسانية للفريق العامل الثاني⁽⁷⁾ والفريق العامل الثالث⁽⁸⁾ في تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ؛
- 9- يؤكد على الحاجة إلى تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين وتحسين استيعاب الجميع في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية من خلال:
- (أ) دعوة الرؤساء المقبلة لمؤتمر الأطراف إلى ترشيح نساء بصفتهم مؤازرات رفيعات المستوى للعمل المناخي؛
- (ب) دعوة الأطراف إلى تعزيز التوازن بين الجنسين بقدر أكبر في الوفود الوطنية إلى اجتماعات التفاوض في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، بما في ذلك الاجتماعات المتعلقة بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ؛
- (ج) دعوة الأمانة والرؤساء المعنيين ومنظمي المناسبات إلى تشجيع المناسبات المتوازنة جنسانياً؛
- 10- يلاحظ مع التقدير التركيز الإقليمي للأنشطة المضطلع بها، بما في ذلك حلقات العمل وغيرها من المبادرات التي تيسر تقاسم الخبرات وتبادل المعارف، في السنتين اللتين انقضتا منذ بدء تنفيذ خطة العمل الجنسانية؛

(4) متاح في: <https://unfccc.int/documents/470342>.

(5) FCCC/SBI/2022/8.

(6) International Labour Organization. 2022. *Just transition: An essential pathway to achieving gender equality and social justice*. Geneva: International Labour Organization <https://www4.unfccc.int/sites/SubmissionsStaging/Documents/202204141910---ILO%20submission%20-%20Just%20transition%20-%20An%20essential%20pathway%20to%20achieving%20gender%20equality%20and%20social%20justice.pdf>.

(7) Intergovernmental Panel on Climate Change. 2022. *Climate Change 2022: Impacts, Adaptation, and Vulnerability. Contribution of Working Group II to the Sixth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change*. H Pörtner, D Roberts, M Tignor, et al. (eds.). Cambridge, Cambridge University Press. متاح في: <https://www.ipcc.ch/report/ar6/wg2>.

(8) Intergovernmental Panel on Climate Change. 2022. *Climate Change 2022: Mitigation of Climate Change. Contribution of Working Group III to the Sixth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change*. PR Shukla, J Skea, R Slade, et al. (eds.). Cambridge and New York: Cambridge University Press. متاح في: <https://www.ipcc.ch/report/ar6/wg3/>.

- 11- يشجع الأطراف والأمانة والمنظمات ذات الصلة على مواصلة القيام بأنشطة في إطار خطة العمل الجنسانية بطريقة تركز على الصعيد الإقليمي، حسب الاقتضاء، وبطرق منها عقد مناسبات خلال أسابيع المناخ الإقليمية وإشراك أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة؛
- 12- يشجع أيضاً الأطراف والكيانات العامة والخاصة ذات الصلة على تعزيز مراعاة المنظور الجنساني في التمويل المناخي بهدف زيادة بناء قدرة المرأة وإنجاز العمل في إطار خطة العمل الجنسانية ومن أجل تيسير حصول المنظمات النسائية الشعبية والشعوب الأصلية، ولا سيما نساء الشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية على التمويل المناخي بطريقة مبسطة؛
- 13- يؤكد الطابع الملح لزيادة الدعم المقدم للبلدان الأطراف النامية حتى تنفذ خطة العمل الجنسانية، تماشياً مع الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية واتفاق باريس، بما فيها تلك المتعلقة بخطة العمل الجنسانية للاتفاقية الإطارية؛
- 14- يشجع الأطراف، والأمانة، والمنظمات ذات الصلة على أن تشارك، في تنفيذ خطة العمل الجنسانية، الرجال والفتيان إشراكاً كاملاً بوصفهم عوامل للتغيير ومستفيدين منه وشركاء وحلفاء استراتيجيين في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق تغير المناخ؛
- 15- يشجع أيضاً الأطراف على إدماج عمل جهات التنسيق الوطنية المعيّنة للشؤون الجنسانية وتغير المناخ في الهياكل الوطنية ذات الصلة بوضع السياسات وصنع القرار والنظر في الاقتراحات الواردة في التقرير غير الرسمي المشار إليه في الفقرة 5 أعلاه بغية تعزيز دورها؛
- 16- يطلب إلى الأمانة أن تدعم حضور جهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ في اجتماعات الاتفاقية الإطارية ذات الصلة والتي صدر بها تكليف، بناء على طلبها ورهنأ بالموارد المتاحة؛
- 17- يدعو الأطراف، وكيانات الأمم المتحدة، والهيئات المنشأة، والهيئات المشرفة على التنفيذ، وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى تعزيز تنفيذ خطة العمل الجنسانية، بما في ذلك التعديلات الواردة في المرفق؛
- 18- يشجع كيانات الأمم المتحدة على التعاون مع الأطراف بشأن تعميم البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر في سياساتها، وآلياتها وبرامجها التمكينية القائمة، على جميع مستويات الإدارة، ودعم الأطراف في التطبيق المباشر لأفضل العلوم المتاحة في جمع وتحليل مجموعات البيانات، بما يشمل الآثار المترتبة على الأحوال الجوية المتطرفة والظواهر البطيئة الحدوث؛
- 19- يشير إلى الدعوة المفتوحة لتقديم الإسهامات في إطار النشاط دال-5 من خطة العمل الجنسانية⁽⁹⁾ ويدعو الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى مواصلة تبادل الخبرات في إشراك الجماعات النسائية والمؤسسات النسائية والجنسانية الوطنية في عملية وضع وتنفيذ وتحديث السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية، حسب الاقتضاء، على جميع مستويات الإدارة؛
- 20- يعتمد تعديلات خطة العمل الجنسانية الواردة في المرفق؛
- 21- يحيط علماً بالآثار المقدرة المترتبة في الميزانية على تنفيذ الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة 16 أعلاه والفقرات 1 و6 و7 من المرفق؛
- 22- يطلب اتخاذ الإجراءات التي عُهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(9) المقرر 3/أ-25، المرفق، الجدول 4.

المرفق

تعديلات الأنشطة المدرجة في إطار خطة العمل الجنسانية

ألف - بناء القدرات وإدارة المعارف والاتصال

1- في إطار الأنشطة ألف-2 في الجدول 1⁽¹⁾، تضاف إلى عمود "المسؤوليات" عبارة "الجهة المسؤولة: الأمانة" وعبارة "الجهات المساهمة: هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وجهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية والمناخ". والحيز الزمني هو: "قبل الدورة 28 لمؤتمر الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر 2023)". والمنجزات المتوخاة/النواتج الجديدة هي "الحوار مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وجهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغيير المناخ، وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، بشأن كيفية إسهام عملهم في تحقيق أهداف خطة العمل الجنسانية". ومستوى التنفيذ هو: "المستوى الدولي".

باء - التوازن بين الجنسين ومشاركة المرأة واضطلاعها بدور قيادي

2- في إطار النشاط باء-1 في الجدول 2⁽²⁾، تضاف في وصف النشاط عبارة "بمن فيهن الشابات ونساء الشعوب الأصلية والنساء من المجتمعات المحلية" بعد عبارة "المندوبات".

جيم - الاتساق

3- في إطار النشاط جيم-1 في الجدول 3⁽³⁾، يدرج في عمود "المنجزات المتوخاة/النواتج" لفظ "والحاليين" بعد كلمة "الجدد".

4- يضاف نشاط جديد في الجدول 3: "جيم-4 تشجيع الأطراف والهيئات المنشأة ذات الصلة للاتفاقية الإطارية، تماشياً مع ولاية كل منها، على دعم إجراءات برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية وتنفيذهما". وتضاف عبارة "الأطراف والهيئات المنشأة" إلى عمود "المسؤوليات". والحيز الزمني هو: "يستمر حتى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف (2024)". والمنجزات المتوخاة/النواتج هي: "تقديم مدخلات إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل لإعداد مشاريع الإرشادات الموجهة إلى الكيانات التشغيلية للآلية المالية". ومستوى التنفيذ هو: "المستوى الدولي".

(1) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدول 1. الغرض من النشاط ألف-2 هو مناقشة وتوضيح دور وعمل جهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغيير المناخ، بما في ذلك من خلال إتاحة بناء القدرات، والأدوات والموارد، وتقاسم التجارب وأفضل الممارسات، وتنظيم حلقات العمل، وتبادل المعارف، والتعلم من النظراء، والتوجيه والتدريب.

(2) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدول 2. الغرض من النشاط باء-1 هو تعزيز المبادرات الرامية إلى بناء قدرات المندوبات في مجال القيادة والتفاوض وتيسير التفاوض، بما في ذلك من خلال الحلقات الدراسية الشبكية والتدريب أثناء الدورات لتعزيز مشاركة المرأة في عملية الاتفاقية الإطارية.

(3) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدول 3. الغرض من النشاط جيم-1 هو ضمان تعريف أعضاء الهيئات المنشأة الجدد بموضوع الولايات المتصلة بالمسائل الجنسانية وأهميتها في سياق عملهم، وذلك بصورة متسقة ومنهجية.

دال - التنفيذ المراعي للمنظور الجنساني ووسائل التنفيذ

5- في إطار النشاط دال-1 في الجدول 4(4)، يُغير الحيز الزمني للمنجزات المتوخاة/النواتج لاجتماع فريق الخبراء من عام 2022 إلى عام 2023 وتضاف في عمود المنجزات المتوخاة/النواتج عبارة "تنجز في شكل هجين أو افتراضي، دون أن تترتب على ذلك أي سابقة".

هاء - الرصد والإبلاغ

6- يضاف نشاط جديد في الجدول 5: "هاء-3 دعم استعراض برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية". وتضاف عبارة "الأطراف والمنظمات ذات الصلة" إلى عمود "المسؤوليات". وتضاف عبارة "بحلول 31 تموز/يوليه 2024" في عمود الحيز الزمني. وتضاف في عمود المنجزات المتوخاة/النواتج عبارة "الإسهامات المقدمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن تحديد التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الجنسانية، المصنفة حسب المنجزات المتوخاة/النواتج لكل نشاط من أنشطة خطة العمل الجنسانية، والأعمال الأخرى التي يتعين الاضطلاع بها". ومستوى التنفيذ هو: "المستوى الوطني". وفي إطار هذا النشاط أيضاً، تضاف كلمة "الأمانة" إلى عمود "المسؤوليات". وتضاف في عمود الحيز الزمني عبارة "الدورة 61 لهيئة التنفيذ (2024)". ويضاف "التقرير التوليقي عن الإسهامات" في عمود المنجزات المتوخاة/النواتج. ومستوى التنفيذ هو: "المستوى الدولي".

7- يضاف نشاط جديد آخر في الجدول 5: "هاء-4 التوعية بالدعم المتاح للبلدان النامية الأطراف للإبلاغ عن تنفيذ خطة العمل الجنسانية". وتضاف إلى عمود "المسؤوليات" عبارة "الجهة المسؤولة: الأمانة" و"الجهات المساهمة: المنظمات ذات الصلة". وتضاف إلى عمود الحيز الزمني عبارة "يستمر حتى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف (2024)". وتضاف في عمود المنجزات المتوخاة/النواتج عبارة "إبلاغ هذه المعلومات على الصفحات الشبكية العالمية للمسائل الجنسانية في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية". ومستوى التنفيذ هو: "المستوى الدولي".

الجلسة العامة 10

20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

(4) المقرر 3/أ-25، المرفق، الجدول 4. الغرض من النشاط دال-1 هو تقاسم التجارب ودعم بناء القدرات في مجال الميزة المراعية للمنظور الجنساني، بما يشمل اتباع الميزة المراعية للمنظور الجنساني في سياق اعتماد الميزانيات الوطنية من أجل النهوض بالسياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية المراعية للمنظور الجنساني، حسب الاقتضاء.

المقرر 25/م أ-27

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى الفقرة 4 من المادة 7 من الاتفاقية،

وإن يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/40 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1985 بشأن خطة المؤتمرات،

وإن يشير كذلك إلى الفقرة 1 من المادة 22 من مشروع النظام الداخلي المعمول به فيما يخص تناوب مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية الخمس على منصب الرئاسة،

وإن يشير إلى المقرر 21/م أ-26،

أولاً- 2023

1- يكرر تقديره عرض حكومة الإمارات العربية المتحدة استضافة الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس⁽¹⁾؛

2- يقرر تنقيح مواعيد فترة الدورات الثانية في عام 2023 من الاثنين، 6 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة، 17 تشرين الثاني/نوفمبر، إلى التواريخ التالية: الخميس، 30 تشرين الثاني/نوفمبر، إلى الثلاثاء، 12 كانون الأول/ديسمبر؛

3- يطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة المشاورات مع حكومة الإمارات العربية المتحدة وأن تبرم معها اتفاق البلد المضيف لعقد الدورات، عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/40، وامتنالاً لأحكام الأمر الإداري للأمم المتحدة ST/AI/342، بما في ذلك مرفقه الذي يتضمن اتفاقاً نموذجياً لعقد المؤتمرات، بهدف توقيع اتفاق البلد المضيف في أقرب وقت ممكن، يستحسن أن يكون قبل موعد الدورة الثامنة والخمسين للهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه 2023) لإتاحة تنفيذه على وجه السرعة؛

ثانياً- 2024

4- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية، سيكون رئيس الدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2024) من مجموعة دول أوروبا الشرقية؛

5- يدعو الأطراف إلى تقديم عروض لاستضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، والتي ستعقد من الإثنين 11 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، على أن تضع في اعتبارها المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار بلد مضيف، وكذلك ضرورة قيام الأمانة ببعثات لتقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب؛

(1) المقرر 21/م أ-26، الفقرة 4.

6- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها الثامنة والخمسين، في مسألة استضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة والعشرين.

ثالثاً - 2025

7- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية، سيكون رئيس الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف، والدورة العشرين لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (تشرين الثاني/ نوفمبر 2025) من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

8- يدعو الأطراف إلى تقديم عروض لاستضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، والتي ستعقد من الإثنين 10 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، على أن تضع في اعتبارها المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار بلد مضيف، وكذلك ضرورة قيام الأمانة ببعثات لتقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب؛

9- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها الثامنة والخمسين، في مسألة استضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة والعشرين.

رابعاً - الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

10- يعتمد المواعيد التالية لفترتي دورات عام 2025:

(أ) فترة الدورات الأولى: من الاثنين 16 حزيران/يونيه إلى الخميس 26 حزيران/يونيه؛

(ب) فترة الدورات الثانية: من الاثنين 10 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 21 تشرين

الثاني/نوفمبر.

الجلسة العامة 9

17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

المقرر 26/م أ-27

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف⁽¹⁾،

وقد نظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أعدتها الأمانة بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية⁽²⁾،

أولاً- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2020-2021

- 1- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في التقارير المتعلقة بأداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2020-2021 حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021⁽³⁾ والمذكرة المتعلقة بحالة الاشتراكات في الصناديق الاستثمارية التي تديرها الأمانة حتى 23 أيار/مايو 2022⁽⁴⁾؛
- 2- يعرب عن تقديره للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في الوقت المحدد؛
- 3- يُعرب عن القلق إزاء ارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية لفترة السنتين الحالية والسابقة، مما أدى إلى صعوبات في التدفقات النقدية وفي تنفيذ الأنشطة بصورة فعالة؛
- 4- يحث بقوة الأطراف التي لم تسدد بالكامل اشتراكاتها في الميزانية الأساسية لفترة السنتين الحالية و/أو السابقة على القيام بذلك دون مزيد من التأخير؛
- 5- يعرب عن تقديره للأطراف على الاشتراكات التي سددتها للصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، بما في ذلك الاشتراكات التي تنتج المزيد من المرونة في تخصيص الموارد؛
- 6- يحث الأطراف على مواصلة المساهمة في الصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية من أجل ضمان أوسع مشاركة ممكنة في العملية في الفترة 2022-2023، وفي الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية من أجل ضمان مستوى عالٍ من تنفيذ برنامج عمل الاتفاقية الإطارية؛
- 7- يكرر الإعراب عن تقديره لحكومة ألمانيا على تبرعاتها السنوية في الميزانية الأساسية بمبلغ 766 938 يورو ولمساهمتها الخاصة بمبلغ 1 789 522 يورو بصفتها الحكومة المستضيفة للأمانة؛
- 8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية اتخاذ المزيد من التدابير لخفض الاشتراكات غير المسددة للأطراف؛

(1) المقرر 15/م أ-1، المرفق الأول.

(2) FCCC/SBI/2022/3 و Add.1، و FCCC/SBI/2022/9، و FCCC/SBI/2022/INF.1، و FCCC/SBI/2022/INF.2، و FCCC/SBI/2022/INF.3، و FCCC/SBI/2022/INF.7، و FCCC/SBI/2022/INF.9، و FCCC/SBI/2022/INF.9.

(3) FCCC/SBI/2022/INF.3 و Add.1.

(4) FCCC/SBI/2022/INF.9.

ثانياً - مسائل أخرى تتعلق بالميزانية

- 9- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة التي أعدتها الأمانة بشأن الجهود المبذولة لزيادة تحسين كفاءة وشفافية عملية الميزانية في اتفاقية المناخ⁽⁵⁾؛
- 10- يحيط علماً أيضاً بالمعلومات الواردة في مذكرة الأمانة بشأن الأنصبة المنقحة للاشتراكات الإرشادية للفترة 2022-2023⁽⁶⁾؛
- 11- يعتمد جدول الاشتراكات الإرشادي الوارد في المرفق؛
- 12- يقرر أن ينطبق جدول الاشتراكات الوارد في المرفق أيضاً على سنة 2022، وهو جدول يغطي 89 في المائة من الاشتراكات المبينة في الجدول 1 من المقرر 22/م أ-26؛
- 13- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في المذكرة المتعلقة ببرنامج عمل الأمانة المحدّث لفترة السنتين 2022-2023⁽⁷⁾؛
- 14- يحيط علماً أيضاً بالمعلومات الواردة في المذكرة المتعلقة باستراتيجيات التمويل الطويلة الأجل الممكنة للخصوم المتعلقة باستحقاقات موظفي الأمانة⁽⁸⁾؛
- 15- يحيط علماً كذلك بالآليات القائمة حالياً لتمويل استحقاقات الموظفين، بصيغتها الموجزة في الفرع الثالث من المذكرة المشار إليها في الفقرة 14 أعلاه؛
- 16- يطلب إلى الأمانة أن تواصل تنفيذ الآليات المشار إليها في الفقرة 15 أعلاه؛
- 17- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تبلغ الهيئة الفرعية للتنفيذ بأي تطورات ذات صلة فيما يتعلق بتمويل استحقاقات الموظفين، بما في ذلك أي قرارات ذات صلة تعتمد عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة؛
- 18- يحث الأمانة بقوة على نشر الوثائق المتعلقة بمسائل الميزانية في الوقت المناسب؛

ثالثاً - التقرير السنوي لاتفاقية المناخ

- 19- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير السنوي عن أنشطة الأمانة لعام 2021، وأبرز محطات تنفيذ البرامج والأداء المالي⁽⁹⁾.

(5) .FCCC/SBI/2022/INF.2

(6) .FCCC/SBI/2022/INF.1

(7) .FCCC/SBI/2022/INF.3

(8) .FCCC/SBI/2022/INF.7

(9) .FCCC/SBI/2022/9

الجدول الإرشادي لاشتراكات الأطراف في الاتفاقية للفترة 2022-2023

الدولة الطرف	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024 (بالنسبة المئوية)	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)
الاتحاد الأوروبي	0,000	2,500
الاتحاد الروسي	1,866	1,819
إثيوبيا	0,010	0,010
أذربيجان	0,030	0,029
الأرجنتين	0,719	0,701
الأردن	0,022	0,021
أرمينيا	0,007	0,007
إريتريا	0,001	0,001
إسبانيا	2,134	2,080
أستراليا	2,111	2,058
إستونيا	0,044	0,043
إسرائيل	0,561	0,547
إسواتيني	0,002	0,002
أفغانستان	0,006	0,006
إكوادور	0,077	0,075
ألبانيا	0,008	0,008
ألمانيا	6,111	5,957
الإمارات العربية المتحدة	0,635	0,619
أنتيغوا وبربودا	0,002	0,002
أندورا	0,005	0,005
إندونيسيا	0,549	0,535
أنغولا	0,010	0,010
أوروغواي	0,092	0,090
أوزبكستان	0,027	0,026
أوغندا	0,010	0,010
أوكرانيا	0,056	0,055
إيران (جمهورية - الإسلامية)	0,371	0,362
أيرلندا	0,439	0,428
آيسلندا	0,036	0,035
إيطاليا	3,189	3,109
بابوا غينيا الجديدة	0,010	0,010
باراغواي	0,026	0,025

جدول الأئصبة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)	الدولة الطرف
0,114	0,111	باكستان
0,001	0,001	بالاو
0,054	0,053	البحرين
2,013	1,962	البرازيل
0,008	0,008	بربادوس
0,353	0,344	البرتغال
0,021	0,020	بروني دار السلام
0,828	0,807	بلجيكا
0,056	0,055	بلغاريا
0,001	0,001	بليز
0,010	0,010	بنغلاديش
0,090	0,088	بنما
0,005	0,005	بنن
0,001	0,001	بوتان
0,015	0,015	بوتسوانا
0,004	0,004	بوركينافاسو
0,001	0,001	بوروندي
0,012	0,012	البوسنة والهرسك
0,837	0,816	بولندا
0,019	0,019	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
0,163	0,159	بيرو
0,041	0,040	بيلاروس
0,368	0,359	تايلند
0,034	0,033	تركمانستان
0,845	0,824	تركيا
0,037	0,036	ترينيداد وتوباغو
0,003	0,003	تشاد
0,340	0,331	تشيكيا
0,002	0,002	توغو
0,001	0,001	توفالو
0,019	0,019	تونس
0,001	0,001	تونغا
0,001	0,001	تيمور - ليشتي
0,008	0,008	جامايكا
0,004	0,004	الجبل الأسود
0,109	0,106	الجزائر
0,019	0,019	جزر البهاما

جدول الأئصبة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)	الدولة الطرف
0,001	0,001	جزر القمر
0,001	0,001	جزر سليمان
0,001	0,000	جزر كوك
0,001	0,001	جزر مارشال
0,001	0,001	جمهورية أفريقيا الوسطى
0,065	0,067	الجمهورية الدومينيكية
0,009	0,009	الجمهورية العربية السورية
0,010	0,010	جمهورية الكونغو الديمقراطية
0,010	0,010	جمهورية تنزانيا المتحدة
2,509	2,574	جمهورية كوريا
0,005	0,005	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
0,007	0,007	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
0,005	0,005	جمهورية مولدوفا
0,238	0,244	جنوب أفريقيا
0,002	0,002	جنوب السودان
0,008	0,008	جورجيا
0,001	0,001	جيبوتي
0,539	0,553	الدانمرك
0,011	0,000	دولة فلسطين
0,001	0,001	دومينيكا
0,003	0,003	رواندا
0,304	0,312	رومانيا
0,008	0,008	زامبيا
0,007	0,007	زيمبابوي
0,001	0,001	ساموا
0,001	0,001	سان تومي وبرينسيبي
0,002	0,002	سان مارينو
0,001	0,001	سانت فنسنت وجزر غرينادين
0,002	0,002	سانت كيتس ونيفس
0,002	0,002	سانت لوسيا
0,044	0,045	سري لانكا
0,013	0,013	السلفادور
0,151	0,155	سلوفاكيا
0,077	0,079	سلوفينيا
0,491	0,504	سنغافورة
0,007	0,007	السنغال

جدول الأئصبة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)	الدولة الطرف
0,010	0,010	السودان
0,003	0,003	سورينام
0,849	0,871	السويد
1,105	1,134	سويسرا
0,001	0,001	سيراليون
0,002	0,002	سيشيل
0,409	0,420	شيلي
0,031	0,032	صربيا
0,001	0,001	الصومال
14,871	15,254	الصين
0,003	0,003	طاجيكستان
0,125	0,128	العراق
0,108	0,111	عمان
0,013	0,013	غابون
0,001	0,001	غامبيا
0,023	0,024	غانا
0,001	0,001	غرينادا
0,040	0,041	غواتيمالا
0,004	0,004	غيانا
0,003	0,003	غينيا
0,001	0,001	غينيا - بيساو
0,012	0,012	غينيا الاستوائية
0,001	0,001	فانواتو
4,209	4,318	فرنسا
0,207	0,212	الغليين
0,171	0,175	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
0,407	0,417	فنلندا
0,004	0,004	فيجي
0,091	0,093	فييت نام
0,035	0,036	قبرص
0,262	0,269	قطر
0,002	0,002	قيرغيزستان
0,001	0,001	كابو فيردي
0,130	0,133	كازاخستان
0,013	0,013	الكاميرون
0,089	0,091	كرواتيا
0,007	0,007	كمبوديا

جدول الأئصبة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)	الدولة الطرف
2,628	2,562	كندا
0,095	0,093	كوبا
0,022	0,021	كوت ديفوار
0,069	0,067	كوستاريكا
0,246	0,240	كولومبيا
0,005	0,005	الكونغو
0,234	0,228	الكويت
0,001	0,001	كيريباس
0,030	0,029	كينيا
0,050	0,049	لاتفيا
0,036	0,035	لبنان
0,068	0,066	لكسمبرغ
0,001	0,001	ليبيريا
0,018	0,018	ليبيا
0,077	0,075	ليتوانيا
0,010	0,010	ليختنشتاين
0,001	0,001	ليسوتو
0,019	0,019	مالطة
0,005	0,005	مالي
0,348	0,339	ماليزيا
0,004	0,004	مدغشقر
0,139	0,136	مصر
0,055	0,054	المغرب
0,007	0,007	مقدونيا الشمالية
1,221	1,190	المكسيك
0,002	0,002	ملاوي
0,004	0,004	ملديف
1,184	1,154	المملكة العربية السعودية
4,375	4,265	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
0,004	0,004	منغوليا
0,002	0,002	موريتانيا
0,019	0,019	موريشيوس
0,004	0,004	موزامبيق
0,011	0,011	موناكو
0,010	0,010	ميانمار
0,001	0,001	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)

جدول الأرصدة المقررة للأمم المتحدة للفترة 2022-2024	جدول الاشتراكات الإرشادي المنقح لاتفاقية المناخ لعامي 2022 و2023 (بالنسبة المئوية)	الدولة الطرف
0,009	0,009	ناميبيا
0,001	0,001	ناورو
0,662	0,679	النرويج
0,662	0,679	النمسا
0,010	0,010	نيبال
0,003	0,003	النيجر
0,177	0,182	نيجيريا
0,005	0,005	نيكاراغوا
0,301	0,309	نيوزيلندا
0,001	0,000	نيوي
0,006	0,006	هايتي
1,018	1,044	الهند
0,009	0,009	هندوراس
0,222	0,228	هنغاريا
1,342	1,377	هولندا
21,447	22,000	الولايات المتحدة الأمريكية
7,831	8,033	اليابان
0,008	0,008	اليمن
0,317	0,325	اليونان
100,000	100,000	المجموع

الجلسة العامة 9

17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

المقرر 27/م أ-27

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف⁽¹⁾،

وقد نظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أعدتها الأمانة بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية لهذه الدورة⁽²⁾،

أولاً- تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام 2021

- 1- يحيط علماً بالتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لعام 2021 وتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، اللذين يتضمنان توصيات، وتعليقات الأمانة عليها؛
- 2- يعرب عن تقديره للأمم المتحدة على قيامها بالترتيب لمراجعة حسابات الاتفاقية؛
- 3- يعرب أيضاً عن تقديره لمراجعي الحسابات لما قدموه من ملاحظات وتوصيات قيمة؛
- 4- يعرب عن قلقه إزاء العدد الكبير من التوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة التي لم تنفذها الأمانة بعد؛
- 5- يحث الأمانة التنفيذية على تنفيذ توصيات مراجعي الحسابات، حسب الاقتضاء، وإطلاع الأطراف على مستجدات التقدم المحرز؛

ثانياً- مسائل أخرى مالية ومتعلقة بالميزانية

- 6- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في المذكرة المتعلقة ببرنامج عمل الأمانة المحدث لفترة السنتين 2022-2023⁽³⁾؛
- 7- يحيط علماً أيضاً بالمعلومات الواردة في المذكرة المتعلقة بحالة الاشتراكات في الصناديق الاستثنائية التي تديرها الأمانة حتى 21 تشرين الأول/أكتوبر 2022⁽⁴⁾؛
- 8- يعرب عن تقديره للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في الوقت المحدد؛
- 9- يُعرب عن القلق إزاء ارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية لفترتي السنتين الحالية والسابقة، مما أدى إلى صعوبات في التدفقات النقدية وفي تنفيذ الأنشطة بصورة فعالة؛
- 10- يحث بقوة الأطراف التي لم تسدد بالكامل اشتراكاتها في الميزانية الأساسية لفترة السنتين الحالية و/أو السابقة على القيام بذلك دون مزيد من التأخير؛

(1) المقرر 15/م أ-1، المرفق الأول.

(2) FCCC/SBI/2022/INF.10 و Add.1 و FCCC/SBI/2022/INF.11 و FCCC/SBI/2022/INF.16.

(3) FCCC/SBI/2022/INF.11.

(4) FCCC/SBI/2022/INF.16.

- 11- يعرب عن تقديره للأطراف على الاشتراكات التي سددتها للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، بما في ذلك الاشتراكات التي تتيح المزيد من المرونة في تخصيص الموارد؛
- 12- يحث الأطراف على مواصلة المساهمة في الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية المناخ من أجل ضمان أوسع مشاركة ممكنة في العملية في الفترة 2022-2023، وفي الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل ضمان مستوى عال من تنفيذ برنامج عمل اتفاقية المناخ؛
- 13- يكرر الإعراب عن تقديره لحكومة ألمانيا على تبرعاتها السنوية في الميزانية الأساسية بمبلغ 766 938 يورو ولمساهمتها الخاصة بمبلغ 1 789 522 يورو بصفتها الحكومة المضيفة للأمانة؛
- 14- يطلب إلى الأمانة التنفيذية اتخاذ المزيد من التدابير لخفض الاشتراكات غير المسددة للأطراف.

الجلسة العامة 9

17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

القرار 1/م أ-27

الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية مصر العربية ولسكان مدينة شرم الشيخ

قرار مقدم من الإمارات العربية المتحدة

إن مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

وقد اجتمعت في شرم الشيخ في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022،

1- تعرب عن عميق امتنانها لحكومة جمهورية مصر العربية لتمكين الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس من الانعقاد في شرم الشيخ؛

2- تطلب إلى حكومة جمهورية مصر العربية أن تنقل إلى مدينة شرم الشيخ وسكانها عبارات امتنان مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس على ما حظي به المشاركون من كرم الضيافة وحفاوة الاستقبال.

الجلسة العامة 10

20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022